

صادفوا شُرَّةً في الجمد وارادوا الصعود يستوقفون حركة البكرة العمودية
فترتفع السفينة

وهناك بعوثٌ اخر يشغلون بتجهيزها منها بعث ما كارُوف الروسي وهو
يبنى سفينة يمكن ان تشق لنفسها طريقاً في الجمد اذا كانت ثخانتها لا تزيد
على ٣٥٠ ميليمتراً . ومنها بعثٌ آخر بالاشتراك بين نانسن والدوك ابروز
وبعثٌ في ارض فرنسيس يوسف يرأسه الربان ستوكن ومنها غير ذلك مما
لا حاجة الى تعدادهِ ومما يدل على صدق عزيمة اولئك القوم مهما قُدِّر
ان يكون المطلوب تافهاً ومهما اقتضى دون بلوغهِ من بذل النفقات وركوب
الاعطال

المرأة

بقلم حضرة الكاتب نجيب افندي ماضي

قد اكثر الكتبة والمؤلفون في هذه الاثناء من الكلام على المرأة
وما لها من الحقوق وما يجب لها من المعاملة وقد افترق جلهم على مذهبين
احدهما يوجب الضغط على المرأة وتقبيدها عن التصرف والظهور والآخر
يوجب الافراج عنها وتحريرها من ربة سلطات الرجل ولكل من
الفريقين حجج لم يكن يصعب الفصل بينها لولا ان دخلت المسئلة اخيراً
في طور ديني محض وعاد الحكم فيها من خصائص ائمة الدين . ولذلك لم
يكن من اربنا ان نتعرض لها من هذا الوجه ولكننا سنقتصر على ذكر
حال المرأة في العصور المختلفة وما كانت تعامل به عند كل امة من الامم

المشهوره ثم المقابلة في تلك المعاملة بين عصرٍ وعصرٍ بالقياس الى حال تلك الامم ولعل في هذا ما يشير الى وجه السداد ويقوم مقام البحث عند من هم في حلٍّ من جهة التقليد الديني لانهُ يكون كالافصاح عن رأي كل امةٍ من الامم المعتبرة في الدنيا فنقول

لا يخفى ان الشريعة القديمة توجب على المرأة ايمًا كانت او زوجةً او امًا ان تخضع لسلطان الرجل خضوعًا تامًا ويكون له حق التصرف فيما هو من خصائصها يأتيه بدون مشورتها وليس لها عليه حق الاعتراض . وقد كان الطلاق في الزمن القديم كما هو مذكور في شريعة موسى من حقوق الرجل دون المرأة ولم يكن يؤذن لها في وفاء نذورها الا اذا شاء ابوها ولا ان تنفرد بإرثها اذا لم يكن لها اخوة ذكور وما ذلك الا لانها كانت مشتراة بمال الرجل فسكانت بمنزلة متاعٍ له يتصرف فيه كيف شاء ويبيعه لغيره وينتقل الى ورثته بعد موته

وقد كان الهنود يضغطون على المرأة ضغطًا شديدًا ويزوجونها لمن يختارونه بعلًا لها من غير ان يكون لها حق الاعتراض على هذا الاختيار ولم يكن لها حق ان ترث زوجها بعد موته الا اذا كان لها ولد فهو يرث اباه والا تبنت لها ولدا يرث زوجها . والارملة تعيش عيشة ذليلة مهانة من ذويها مبعدة عن اهلها واقربائها حتى تكون حياتها مملوءة بالاحزان وقد جاء في حقها في كتاب مانو ما ترجمته « يجب على الارملة ان تميت جسدها فلا تقتات الا من الازهار والجذور والثمار الطاهرة ولا يجوز لها بعد موت سيدها ان تتلفظ باسم رجلٍ على الاطلاق ويجب ان تتجاوز الى آخر

حياتها عن كل اهانة تلحقها وتعاطى كل عمل شاق وتهجر كل لذة من لذات الحواس وتلتزم جميع قوانين الفضائل التي تتقيد بها النساء المخلصات لرجالهن». ويقول في موضع آخر «يجب على المرأة ان تكون مرافقة للرجل في حياته ومماته» ولهذا كان من العوائد الغالبة عندهم ان تحرق المرأة مع الرجل بعد موته وهو امر كثير ما تأتبه باختيارها تخلصاً من المعيشة بعده على ما فيها من التضيق المذكور. وقد روى بعض المؤرخين انه رُفِعَ الى مجلس النبلاء في انكلترا سنة ١٨٢٥ متوسط عدد المتحجرات مع ازواجهن على مدة اربع سنوات فكان ٥٢ امرأة في السنة في بمباي و ٦١ في مدراس ونحو عشرة أضعاف ذلك في كل مكان الا ان هذه العادة قد بطلت بعد دخول الانكليز تلك البلاد

على ان المرأة ليست في سائر بلاد الشرق باسعد من المرأة الهندية فانها على العموم تعيش بمعزل عن الرجال ممنوعة من التمتع بحقوقها الشخصية والشرعية خاضعة للرجل في جميع احكامه خضوع الرقيق لمولاه فهي شبيهة بالهندية في جميع احوالها ما خلا احراق جثتها بعد موت بعلمها. ففي الصين مثلاً وهي اقدم الاقطار تمدناً من اراد الزوج بامرأة ساوم اهلها في ثمنها كما يساوم في العبيد والدواب فتباع لرجل لم يسبق بينه وبينها ادنى معرفة ومتى دخلت منزله سجنها وراء حجاب الغيرة فلا يأذن لها ان ترى حتى اهلها ويطلقها لادنى سبب وله حق ان يبيعها اذا شاء او يقامر عليها وذكر موريسون ونهوف ان الفلاح منهم يقرن امرأته وأتانه في فلاحة الارض اما المرأة عند اليونان الاولين فانها كانت تعتبر بمنزلة كائن عاقل

منخفض الرتبة لاشان لها سوى طاعة اوامر الرجل والاذعان لاحكامه
محتقرة مهانة لا يسوغ لها ان تستقل بنفسها ولا ان تتعلم المعلوم التي يقوم
بها كيانها الادبي في عالم الوجود . وقد ذكر كزنيوفون المؤرخ اليوناني ان
المرأة اليونانية لم تكن تتعلم قبل زواجها سوى غزل الصوف وهي معزولة
في حجرتها لا تجسر على السؤال عن شيء من شؤون الحياة ولم يكن لها
حق في انتخاب الزوج بل كان ذلك من حقوق الوالدين والاوصياء فتقبل
من يعرض عليها صاغرة بدون معارضة ولا مقاومة

ومثل ذلك كان الحال عند الرومان وكانوا يعتقدون ان المرأة لا نفس
لها وانها خلقت لخدمة الرجل ليس الا وهي ما دامت عزبة كانت تحت
ولاية ابيها وبعد موته تنتقل الولاية الى احد اقاربها فيكون وصياً عليها ولم
يكن يؤذن لها ان تباشر عملاً بنفسها ولا ان تكون وصية على اولادها بعد
موت بلها ولا ان تتبنى احداً من الناس ولا يتبنها احد ولا ان تسمع لحناً
موسيقياً ولا ان تكتب وصية او تمقد اتفاقاً وكانوا يحيلون حق ارثها الى
زوجها فاذا مات مورث لها كان زوجها الوارث . وبالاختصار فان الرومان
كانوا يضيقون على المرأة تضيقاً عظيماً ولبثت على مثل هذه الحال الى عصر
الامبراطور يوستينيانوس وكان ممن اشتهر بالدود عن حقوق النساء فرفع
الحجر عنها في كثير من هذه الامور ثم لما انتشر الدين المسيحي في تلك
البلاد بطلت الشرائع القديمة كلها واعطيت المرأة الحرية اللاتقة بها وما
يتبعها من الحقوق

(ستأتي البقية)

